

بوعرقوب

قرار عدد 27 لسنة 2020 مؤرخ في 9 ديسمبر 2020 يتعلق بقرار مؤرخ في 10 ديسمبر 2020 يتعلق بضبط منح رئيس بلدية بوعرقوب بداية من شهر نوفمبر 2020.

ان رئيس بلدية بوعرقوب بعد اطلاعه:

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى الأمر عدد 462 لسنة 1980 المؤرخ في 23 أبريل 1980 المتعلق بإحداث بلدية بوعرقوب.

وعلى الأمر عدد 1033 لسنة 2017 المؤرخ في 19 سبتمبر 2017 المتعلق بضبط عدد أعضاء المجلس البلدي.

والمساهمات الاجتماعية لفائدة للصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية وصندوق التأمين على المرض طبقا للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 4: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية ببوعرقوب محتسب البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية./.

رئيس بلدية
عبد الجليل الهاني

وعلى الأمر الحكومي عدد 746 لسنة 2018 المؤرخ في 07/09/2018 المتعلق بتحديد معايير وضبط مقدار المنحة الجمالية والإمتيازات العينية المخولة لرؤساء البلديات وخاصة الفصل السابع حول تمتع رؤساء البلديات من إجراء القطاع الخاص بمنحة جمالية شهرية خام تساوي المقدار الأقصى.

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي ببوعرقوب المنعقد بتاريخ 27 جوان 2018

وعلى محضر جلسة انتخاب السيد عبد الجليل الهاني رئيسا لبلدية بوعرقوب بتاريخ 31 أكتوبر 2020

وعلى محضر الجلسة العادية الرابعة للمجلس البلدي لسنة 2020 المنعقدة بتاريخ 28 نوفمبر 2020 حول النظر في المصادقة على مقدار المنحة الجمالية والإمتيازات العينية المخولة لرئيس المجلس البلدي والتي تنازل خلالها السيد عبد الجليل الهاني عن امتياز السيارة الوظيفية.

وحيث أن السيد رئيس البلدية لا يتمتع بالسيارة الوظيفية ولا بالسكن الوظيفي.

وعلى مداولة المجلس البلدي المؤرخ في 30 نوفمبر 2019 المتعلق بالمصادقة على ميزانية البلدية لسنة 2020

قرر ما يلي

الفصل الأول : بداية من غرة نوفمبر 2020 تسند للسيد :عبد الجليل الهاني رئيس بلدية بوعرقوب منحة شهرية خام قدرها ثلاثة آلاف ومائة وخمسون ديناراً باعتبار جميع الأداءات حسب الجدول التالي:

المنح مبلغ الحد الأقصى للمنح حسب محضر جلسة

منح التسيير 2.300,000د

منحة المسؤولية 200,000د

منحة السكن 400,000د

منحة التمثيل 250,000د

الجملة 3.150,000د

الفصل 2: يتمتع رئيس البلدية علاوة على المنحة المشار إليها بالفصل أعلاه بالامتيازات العينية التالية :

-حوص وقود تسند شهريا تقدر بـ 320 : لتر

-مقدار شهري كحد أقصى بعنوان خدمات هاتفية في شكل بطاقات شحن 100 : دينار.

الفصل 3: تخضع المنحة الشهرية الخام والمبالغ المخولة لرئيس البلدية بعنوان الامتيازات العينية للحجز بعنوان الضريبة على الدخل